

14 جوان 2023

ص-0000206-30102-08-2023

من المديرية العامة للاداءات  
إلى

الموضوع : طلب إيضاحات جبائية.

المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 20 أفريل 2023.

وبعد، لقد بينتم من خلال مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه ما يفيد أن شركة " متحصلة على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار بتاريخ 06 نوفمبر 2020 بعنوان نشاطها المتمثل في الاستشارات وتطلبون مدم إيضاحات حول إمكانية انتفاع الشركة بالامتيازات الجبائية المنصوص عليها بالفصل 13 من قانون المالية لسنة 2018.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل، تستثنى من الانتفاع بأحكام الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2018 المؤسسات المحدثّة في إطار عمليات إحالة أو تبعا للتوقف عن النشاط أو تبعا لتغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك لممارسة نفس النشاط المتعلق بنفس المنتج أو بنفس الخدمة وكذلك المؤسسات المكونة بين أشخاص يمارسون نشاطا من نفس طبيعة نشاط المؤسسة المحدثّة والمعنية بالامتياز.

وعلى هذا الأساس، وباعتبار أن السيد طيب فرحات وهو الشريك الوحيد قد مارس سابقا نشاطا من نفس طبيعة النشاط الذي تمارسه شركة " فإنه لا يمكنها الانتفاع بأحكام الفصل 13 من قانون

المالية لسنة 2018.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

رئيس وحدة المتابعة  
والتنسيق والدراسات الجبائية

نور الدين بوقرية

سنيابه